

تفسير البيضاوي

33 - { ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق } إلا بإحدى ثلاث : كفر بعد إيمان وزنا بعد إحصان وقتل مؤمن معصوم عمدا { ومن قتل مظلوما } غير مستوجب للقتل { فقد جعلنا لوليه } للذي يلي أمره بعد وفاته وهو الوارث { سلطنا } تسلطا بالمؤاخذه بمقتضى القتل على من عليه أو بالقصاص على القاتل فإن قوله تعالى { مظلوما } بدل على أن القتل عمدا عدوان فإن الخطأ لا يسمى ظلما { فلا يسرف } أي القاتل { في القتل } بأن يقتل من لا يستحق قتله فإن العاقل لا يفعل ما يعود عليه بالهلاك أو الولي بالمثلثة أو قتل غير القاتل ويؤيد الأول قراءة أبي فلا تسرفوا وقرأ حمزة و الكسائي فلا تسرف على خطاب أحدهما { إنه كان منصورا } علة النهي على الاستئناف والضمير إما للمقتول فإنه منصور في الدنيا بثبوت القصاص بقتله وفي الآخرة بالثواب وإما لوليه فإن الله تعالى نصره حيث أوجب القصاص له وأمر الولاة بمعاونته وإما للذي يقتله الولي إسرافا بإيجاب القصاص أو التعزيز والوزر على المسرف